2016/07/30

تلخيص لإضافة قانون العودة

نقاط محورية بإضافة "قانون العودة"

- هذه الورقة ستعالج بالاساس المعضلات التي رافقت عملية تشريع قانون العودة واحدثت ايضا فيما بعد نقاشا واسعا .
- خلال معالجة الموضوع سيتم توضيح عدة مصطلحات مثل: سياسة الهجرة، العودة مقابل الهجرة، قانون العودة وقانون الجنسية.
- للتأكيد فقط، هذه الورقة لم تأتي بدلا من مادة الكتاب في موضوع قانون العودة وانما فقط اضافة لها.

- سياسة الهجرة: هي سياسة تحددها الدولة ذات سيادة على مناطق حكمها، بهذه السياسة يتم تحديد من يستطيع ان يهاجر ويسكن بالدولة ، متى وباية شروط او قيود. كل دولة تقوم باتخاذ سياسة هجرة خاصة بها وتخدم مصالحها . تظهر هذه السياسة بشكل عام اما في قانون الجنسية او قوانين خاصة بالهجرة (مثل قانون العودة).
- **سياسة الهجرة الى ارض فلسطين (ومن ثم الى دولة اسرائيل) قبل قيام الدولة:** واجهت سياسة الهجرة ، وبالاخص الهجرة اليهودية الى ارض فلسطين خلافين رئيسيين، وهما:

1. خلاف بين اليهود الصهيونيين الذين ارادوا تشجيع الهجرة اليهودية الى ارض فلسطين من اجل بناء الدولة اليهودية مقابل العرب الفلسطينيين الذين رفضوا هذه السياسة التي تؤدي الى اقامة دولة يهودية في ارض فلسطين.
2. خلاف داخلي –يهودي بين من اراد السماح بهجرة لكل يهودي –هجرة عامة– وبين من دعى الى هجرة انتقائية تعتمد على يهود النخبة في بداية الامر من اجل بناء دولة قوية تستوعب كل اليهود فيما بعد. الطرف الاول (في هذا الخلاف) غلب موقفه في الفترة التي سبقت قيام الدولة وذلك من منطلق ان الدولة هي ملجأ لكل يهودي في كل وقت وايضا بسبب الحاجة الى وجود اغلبية يهودية لتأسيس الدولة.

هذا الموقف تم تحديده ايضا بوثيقة الاستقلال فيما بعد حيث كتب ان "دولة اسرائيل تكون مفتوحة الابواب امام اليهود ولجمع الشتات ..." ، من هنا نلاحظ ان الدولة اتخذت موقفا حاسما في موضوع هجرة اليهود اليها وتعاملت مع هذه الهجرة "كعودة" الى الدولة وليس هجرة اليها. (مصطلح **"عودة"** ينظر الى الشخص القادم الى الدولة كمن يعود الى وطنه وهو ليس غريبا. وهذه الهجرة –حسب هذا المنظور– تعتبر ايجابية ويجب تشجيعها.)

بعد قيام الدولة طرحت في الدولة معضلة جديدة تتعلق بتشريع قوانين تبين كيفية استيعاب اليهود القادمين الى الدولة ، وقد كانت هنالك وجهتي نظر:

1. وجهت النظر الاولى التي دعمت من قبل رجال القانون ووزارة القضاء دعت الى تشريع قانون جنسية حيادي، قانون يضع شروط عامة للحصول على الجنسية الاسرائيلية دون تمييز بين اي شخص من سكانها. هذا القانون ملائم للطابع الديموقراطي بسبب اعتماده المساواة بمنح الجنسية وفصل بين الانتماء القومي وبين الجنسية. (كيف سيتم استيعاب اليهود الجدد في الدولة: يتم منحهم الاذن بالهجرة والسكن في الدولة من قبل وزير الداخلية ومن ثم يقومون بتقديم طلبات تجنس مثلهم مثل باقي سكان الدولة . طبعا مع توجيه وزير الداخلية بتسهيل منح اليهود المهاجرين الى الدولة جنسية الدولة).
2. وجهت النظر الثانية دعت الى تشريع قوانين هادفة الى تحديد كيفية استيعاب اليهود القادمين الجدد وكيفة حصولهم على الجنسية في قوانين الدولة حتى لو كان في ذلك مسا في قيم الديموقراطية وذلك من منطلق ان الدولة يهودية ويجب ان تعمل من اجل الحفاظ على اكثرية يهودية بداخلها وتمكن اليهود من الهجرة اليها متى شاؤوا وبسهولة.

حسب هذا الاقتراح –الذي تم تبنيه– يتم تشريع قانونين منفصلين، الاول قانون جمع الشتات (قانون العودة فيما بعد) لتمكين اليهود من الهجرة والسكن بسهولة في الدولة ، ويتم ايضا تشريع قانون جنسية عام يشمل بند خاص يمكن كل من هاجر الى الدولة بناءا على قانون العودة الحصول على جنسية الدولة.

الجدلين اعلاه، بين اليهود قبل قيام الدولة وخلال تشريع قانون الجنسية يبين ان الطابع اليهودي للدولة كانت له الغلبة دائما في قضية سياسة هجرة اليهود الى الدولة. لكن من الجدير ذكره ان قانون العودة مازال يمكن وزير الداخلية من التحكم بحالات معينة بسياسة

اشرف صبيحات ـــ مرشد قطري بموضوع المدنيات

الهجرة من خلال الزام القادمون الجدد بالحصول على "تأشيرة عودة" وكذلك باستطاعة وزير الداخلية منع هجرة يهود اذا تبين انهم يعملون ضد مصلحة الشعب اليهودي او يشكلون خطرا على امن الجمهور او صحته.
قانون العودة يمكن كل يهودي من الهجرة الى دولة اسرائيل من منطلق "حقهم بالعودة" ولكنه لا يلزم الدولة بالمبادرة الى تشجيع هجرة اليهود الامر الذي بقي متعلقا بسياسة الحكومات المختلفة.

- **قانون العودة ومبدأ المساواة:** الخوف من تشريع قانون جنسية يمس بمبدأ المساواة ، كان هاجسا خلال النقاشات حول تشريعه الامر الذي اوجد من طالب بتشريع قانون جنسية حيادي . لكن تشريع قانون غير حيادي لم ينهي الخلافات حول مدى مس قانون الجنسية وقانون العودة بمبدأ المساواة :

أ. الطرف الاول ،المدعوم من اغلب المواطنين العرب ، يدعي ان قانون العودة يمس بمبدا المساواة لانه يعطي اليهود مكانة خاصة لا يحصل عليها الفلسطينيون رغم كونهم اقلية اصلانية بالدولة وهنالك الكثير منهم اللاجئون في دول العالم ولا يستطيعون تحقيق حقهم بالعودة الى بلادهم .

ب. الطرف الاخر ،المدعوم من الاغلبية اليهودية ، يدعي ان قانون العودة لا يمس بمبدأ المساواة من لانه يعطي مكانة خاصة لليهود نابعة من طابع الدولة اليهودي ولا يميز العرب سلبا. حسب هذا الطرف ، تستطيع كل دولة تحديد سياسة هجرة تخدم مصالح شعبها ، وهذا لا يمس بديموقراطية الدولة . هنالك تعليلان لهذا الموقف، وهما:

1. حسب الوثيقة العالمية ضد اشكال العنصرية (1965) ، تمنع الدول من التمييز السلبي على اساس عنصري، طائفي، ديني ، الخ... ولكنها تملك الحق في تحديد اعتبارات خاصة تتعلق بالهجرة اليها بشرط عدم اشتمال القانون على تمييز سلبي لفئة معينة. حق الدول تحديد من يدخل ويهاجر اليها بشرط انها لا تمنع فئة من الهجرة اليها من لاسباب عنصرية (قومية، طائفية، دينية الخ...). اعتمادا على ذلك دولة اسرائيل تستطيع اعطاء افضلية لليهود وهذا لا يعتبر امرا عنصريا ما دامت لا تمنع –بتشريعاتها– الفلسطينيين مثلا من الهجرة اليها .

هنالك دول عدة أقرت قوانين اعطت افضلية لفئات اثنية معينة دون غيرها ولم يعتبر ذلك مسا بالديموقراطية (المانيا، بولندا، اليونان ،الخ...) (يبدو ان هذه الامثلة جميعا تتعلق بتفضيل الاكثرية القومية دون الاقلية ولكن الاقليات بها ليست اقليات اصلانية كما هو الواقع الاسرائيلي عندما نتحدث عن الاقلية الفلسطينية).

3. اعتمد الطرف الثاني ايضا على قرار التقسيم الذي يذكر صراحة "... تبذل السلطة المنتدبة أفضل مساعيها لضمان الجلاء عن منطقة واقعة في أراضي الدولة اليهودية، تضم ميناء بحرياً وأرضاً خلفية كافيين لتوفير تسهيلات لهجرة كبيرة..." . من هنا استنتج هذا الطرف ان هدف قرار التقسيم هو بناء دولة يهودية تكون قادرة على استيعاب يهود الشتات.